

التكلفة الاقتصادية والاجتماعية لوسائل الدفع الالكترونية

تحليل التجربة الجزائرية وآفاقها

د. بوشعور الغازي رضية - أ.د. طويل أحمد

مخبر بحث الحوكمة العمومية والاقتصاد الاجتماعي (GPES)

كلية العلوم الاقتصادية - جامعة تلمسان - الجزائر

Abstract:

The system of values changed during last twenty years, witch crime ramps at an increasing rate, and gain legitimacy in all societies. Criminal justified their growth reasons that crime resemble of any other economic activity. In addition, compensates by a material interest transferred from one person to another or from one country to another or from public property for private property, in order to redistributing wealth through tricks and illegal techniques. With information technology and Informatics, the crime became very easy and in multiples forms, which has become daily in terrible evolution, and broke into our lives to occupy an important part irreplaceable. In contrast, crimes invaded values, ethics system, and caused considerable financial costs, which calls for accelerating the fight against the phenomenon to reduce them.

In this context, Algeria is seeking to involve the electronic payment methods in different economic sectors to the goal of speeding up transactions and keep up with technological development, without neglecting the risk of cyber-crime faces the economy and society together.

Proceeding from these considerations, this study seeks to analyze the economic and social cost caused by electronic payment methods to reap all positive results and exclude negative effects resulting therefrom.

Keywords: economic crime - electronic payment methods - the economic and social cost - ethics - Algeria.

JEL Code: K24 - O32

ملخص:

تغيرت منظومة القيم خلال العشريتين الأخيرتين بانتشار الجريمة بمعدل متزايد، واكتساب مشروعيتها في كل المجتمعات. برر مرتكبو الجريمة أسباب تنامها بتشبيها بأي نشاط اقتصادي آخر تقابله منفعة مادية تحول من شخص لآخر أو من دولة لأخرى أو من الممتلكات العامة لأفراد معينين، لهدف إعادة توزيع الثروة من خلال حيل وأساليب غير مشروعة. ولعل ما سهل الجريمة وعدد في أشكالها، تكنولوجيا المعلومات والمعلوماتية التي أصبحت تتطور بشكل رهيب يوميا واقتحمت حياتنا إلى أن صارت جزء مهم منها لا يمكن الاستغناء عنه. مقابل ذلك غزت منظومة القيم والأخلاق وتسببت في تكاليف مالية معتبرة، مما يستدعي الإسراع في محاربة الظاهرة للحد منها.

في هذا السياق تسعى الجزائر إلى اقحام وسائل الدفع الإلكترونية في مختلف القطاعات الاقتصادية لهدف تسريع المعاملات ومواكبة التطور التكنولوجي، دون إهمال خطر الجريمة الإلكترونية المحدق بالاقتصاد والمجتمع معا.

انطلاقا من هذه الاعتبارات، تسعى هذه الدراسة إلى تحليل ومحاولة حساب التكلفة الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن وسائل الدفع الإلكترونية لجني فقط النتائج الإيجابية لها واستبعاد الآثار السلبية الناجمة عنها.

الكلمات المفتاحية: الجريمة الاقتصادية - وسائل الدفع الإلكترونية - التكلفة الاقتصادية والاجتماعية - القيم والأخلاق - الجزائر.

JEL : O32 - K24

مقدمة

سعت البشرية عبر مراحل تطورها إلى تحقيق النمو الذي تغير مفهومه نتيجة الأزمات وزيادة الحاجات، إلى أن أصبحت غايتها الوصول إلى النمو الشامل بشقيه الاقتصادي والاجتماعي (Commission de Ravailon, 2004 & Klasen, 2005 & planification, 2007).

لذلك مرت من المقايضة إلى نظم التبادل والنقد وتحقيق الأرباح الطائلة، ونتيجة عوالة اقتصاديات وتطور تكنولوجيا المعلومات بوتيرة متسارعة، تجسد جزء مهم من أهداف الألفية للتنمية¹ من خلال مصطلح التنمية المستدامة الذي تطلب توزيع عادل للثروة (Stiglitz, Sen et Fitoussi, 2009).

بالمقابل رصد العالم عدد مهم ومتنوع من الجرائم الاقتصادية²، وأثارها ارقنت كاهل الحكومات والاقتصاديات والأفراد، وقيدت نتائج النمو المحقق.

¹ Rapport du Groupe de réflexion sur le retard pris dans la réalisation des objectifs du Millénaire pour le développement, Nations Unies New York, 2015

² Sondage Global Economic Crime Survey, 2016, publié par PwC.

دوافع هذا التوسع عديدة، تتمثل في الربح الفاحش الذي طالما حلم به العباقرة والأذكىاء، فهل يمكن أن يطال بدون الجريمة الاقتصادية المرتكبة؟ ما أثره على النشاط الاقتصادي العادي (التكلفة الاقتصادية) وعلى إعادة توزيع الدخل والثروة (التكلفة الاجتماعية)؟

كذلك حفزت تكنولوجيا المعلومات تنامي الجريمة الاقتصادية حتى أصبحت بنسبة كبيرة الكترونية (٨%)، روادها الشباب نتيجة بقائهم لساعات طويلة متصلين بالإنترنت، مهووسون بأن نجاحهم يتحقق عند اختراق أنظمة ممنوعة، دون إدراك الحد الفاصل بين الجريمة الإلكترونية والنشاط الاقتصادي المشروع والمعتاد.

استمرار الأفراد والمنظمات بالجرم الإلكتروني قد يرجع لغموض القوانين والتماطل في تطبيقها، تعقد الحالات وتشابكها أو يرجع أكثر لنظام العدالة الجنائية والجهاز التنظيمي؟

قد تكون أسباب أخرى تشرع الجريمة الإلكترونية لأغراض أمنية ومصالح سياسية، أو نتيجة سيادة دولية ودعمها أكثر مما يسمح بتحويلات الثروة على مستوى الدول والحكومات^٣، فتنشأ بذلك عوامل الجريمة على مستوى الدول التابعة أو الفقيرة، لتنتهك حقوق الطبقة المتوسطة والدينا، مما يدعم الفوارق الاجتماعية ويزيد الهوة بين الطبقات. فتتوسع بذلك شبكة الاجرام (عدد الضحايا والعوائد المترتبة عن الجريمة) وتتسبب بذلك في خلق جريمة ضد الإنسانية ككل.

العولمة والاقتصاد المفتوح مسار سلكته الدول لبلوغ النمو، فحازت عليه تلك التي تحكمت في تكنولوجيا المعلومات، ثم شجعت الأقل منها حظا لاكتساب هذه الفرصة من خلال رقمنة أنظمتها واحراز النمو الشامل، لكن في المقابل تهديد جسيم يفوق هذه الفرصة ويلغي هذا الإنجاز. يتمثل في مخاطر الأمن الإلكتروني، فيعرقل بلوغ الأهداف ويعيق الطموحات الرقمية التي استثمر العالم الكثير من أجلها.

إذن الكل يتأثر بالجريمة الإلكترونية ومنطقيا يتحمل تكلفتها بشكل مباشر أو غير مباشر. في حين تتضمن مكافحة الجريمة الاقتصادية ثلاث أنواع من التكاليف هي: تكلفة التصدي للجريمة والتكلفة التي يتحملها المتضررون منها بالإضافة إلى تكلفة يدفعها أفراد المجتمع (G.BECKER, 1976).

ورغم الجهود الدولية^٤ والوطنية (قانون العقوبات ١٥٠ المؤرخ في ١٠ نوفمبر ٢٠٠٠ و 09-04 المؤرخ في ٥ أوك ٢٠٠٠) للوقاية من الجريمة الإلكترونية لا نتوقع وصول الدول إلى الحد منها تماما، وعليه يجب إيجاد توليفة مثلى بين التكلفة المدفوعة لمكافحة الجريمة والمنفعة المحققة من المكافحة.

أكد لن تنازل الجزائر عن مواصلة توسيع استعمالات وسائل الدفع الإلكترونية في مختلف القطاعات الاقتصادية لجني ثمار السرعة والدقة في المعاملات. وتحدي الرقمنة والتكنولوجيات الحديثة، يجعلها ملازمة للجريمة الإلكترونية، مما يجبر كل من الاقتصاد والمجتمع على دفع تكلفتها. إذن رقمنة الاقتصاد الوطني يجب أن تكون بخطى مدروسة تأخذ في الاعتبار وتعي حجم التكلفة الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن وسائل الدفع الإلكترونية ومحاولة تدنيها لأقصى حد ممكن لتحصيل فقط النتائج الإيجابية لها واستبعاد الآثار السلبية الناجمة عنها.

^٣ توفير وسائل الجريمة، جريمة كبرى في حد ذاتها مثل تغذية النزاعات من أجل بيع الأسلحة للحصول على أرباح طائلة وتوسيع سوق الأسلحة. هدف كل من الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا بيع كل انتاجها من الأسلحة مما جعل من أفريقيا الوسطى والجنوبية سوق جذاب لذلك، بالإضافة إلى نهب مواردها الطبيعية، فجعلها عرضة أكثر للجريمة والفقير. لتوسع أكثر طالع (Touil & Bouchaour, 2014, L'Afrique richesse et fratricides)

^٤ في USA قانون سنة ١٩٨٤، وفي فرنسا سنة ١٩٨٨، وفي إنجلترا سنة ١٩٩٠.

لمعالجة هذا الطرح قسمنا هذا البحث إلى ٣ أجزاء هي:

- ١ - الجريمة الاقتصادية: مفاهيم وأرقام
 - ٢ - تطور الجريمة الإلكترونية، الأسباب والنتائج
 - ٣ - التكلفة الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر لوسائل الدفع الإلكترونية
- ١ - الجريمة الاقتصادية: مفاهيم وأرقام

ترتبط الجريمة مهما كانت طبيعتها بالإطار المادي، فهدفها في أغلب الأحيان الدخل أو المنفعة الناجمة عنها، فهي نشاط قد يشبه النشاط الاقتصادي^٥ من الناحية المادية، وهو النشاط المخالف للحق وغير المشروع من الناحية القانونية، وهو أيضا الفعل المحرم من الناحية الشرعية.

١ ١ - تعريف الجريمة الاقتصادية:

تختلف تعاريف الجريمة الاقتصادية حسب تخصص الباحث، لذا سوف نعرض فيما يلي مفاهيم دقيقة للجريمة الاقتصادية من أجل التبسيط.

- الجريمة الاقتصادية لغة: هي فعل غير محبذ ومكروه يقابله اللوم، وهي أيضا الذنب أو الإثم الذي يستدعي العقاب.

- الجريمة الاقتصادية في القانون: هي خطأ عمدي أو غير عمدي يؤدي إلى ضرر بالغير، يلزم التعويض ويعاقب عليه القانون لاعتباره مخالفا للمصلحة الاجتماعية.

- الجريمة الاقتصادية في الاقتصاد: هي اعتداء على الثروات والممتلكات، يدينه القانون، ويتسبب في اضعاف الأمن الاقتصادي وضياعه، يلحق ضررا اجتماعيا يتعدى نطاق الجريمة ليشمل المجتمع ككل.

- الجريمة الاقتصادية في الاسلام: تشمل كل فعل مخالف لقواعد الدين الإسلامي، نهى الله عنه وحذر بارتكابه، يمس الوظائف والسلوكات الاقتصادية من انتاج، استثمار وتوزيع، تمويل ...

١ ٢ - أنواع الجريمة الاقتصادية:

أشرنا سابقا إلى أن الجريمة الاقتصادية تشمل كل سلوك اقتصادي مخالف للقانون والشرع، ويأثر سلبا على دخل الافراد والمجتمع والاقتصاديات وبالتالي يكلف العالم ضياع فرصة الرفاهية، التي طالما كانت هدف استراتيجي سام، كرسست جهود كبيرة متراكمة لأجل تحقيقه. تعددت أنواع الجريمة الاقتصادية بتطور المجتمعات وحاجياتها، بالإضافة إلى طبيعة النظام الاقتصادي السائد (رأسمالي، اشتراكي، نيولبرالي، الاسلامي)^٦، فمن رفع الأسعار والاحتكار إلى غسيل الأموال وجرائم المعاملات المالية والالكترونية والصفقات العمومية في مجال البناء والاطعام... إلى أن تعدت الحدود السياسية فشملت التهريب، تجارة العملة والمخدرات والأسلحة...

^٥ Gary Becker, The Economic Approach to Human Behavior, Univ of Chicago Press, 1976.

^٦ محمد حامد عبد الله، "أنواع الجرائم الاقتصادية في النظام الرأسمالي والاشتراكي"، بحث مقدم للندوة العلمية الحادية والأربعون - المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض في ٢٩-٠٩-١٩٩٦

من وجهة نظر دينية (كل الكتب السماوية)، كل كسب محرم ناتج عن الخبائث أو عدم بذل الجهد اللازم (مثلا الرشوة، التطفيف بمفهومه الواسع) يعتبر جريمة اقتصادية لأنه يلحق ضررا بالفرد والمجتمع. إذن هي الخروج من الإطار المباح والمرغوب الذي ينتج عنه منفعة حقيقية إلى دائرة الممنوع والتحذير والنهي، الذي يوسع حقل الجريمة،

- بتغاضي القانون الوضعي بتخفيف العقوبة (عدم تطبيق الإعدام والقصاص)، إلى جانب غياب المساءلة.
- الغنى الفاحش المحقق من الجريمة، وتغطيته بشبكة من الاستثمارات الاجتماعية والخيرية (دور الأيتام، الجمعيات الخيرية، القروض الحسنة لفائدة الشباب والبطالين...).
- تنامي خطر تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصال مما يساعد على اختراق الممنوع والقرصنة، بالإضافة إلى صعوبة كشف هوية مرتكبها.
- ترتبط أيضا الجريمة بالقوة (الاقتصادية، المالية، السلطة) واستغلال المناصب.
- الظروف الاقتصادية والاجتماعية السيئة وعدم المساواة في التوزيع.

يمكن تقسيم الجرائم الاقتصادية إلى:

- حسب نوع النشاط الاقتصادي (زراعة، صناعة، تجارة، مالية)⁷،
- على أساس الوظائف الاقتصادية (من إنتاج، استهلاك، استثمار، تبادل...)،
- جرائم لها عقوبات محددة في الكتاب والسنة كالسرقة، الربا، الغش، التزوير، الاسراف، الصنعة⁸ وأخرى عقوباتها يحددها القانون والقضاء.

١ - ٣ أركان الجريمة الاقتصادية.

اتخذت الجريمة الاقتصادية مؤخرا اشكالا جديدة تطلبت العالم الافتراضي ولازمت تطور تكنولوجيا المعلومات، مما يجعلها تتمتع ببعض الخصوصية وتتميز عن الجريمة التقليدية. لذا من الضروري فحص أركان الجريمة الاقتصادية. نجد معايير القيام الجريمة كالتالي:

- الركن المادي: هو ذلك السلوك أو الفعل المادي الملموس الذي يمثل الجريمة، وهو شرط أساسي، يتكون من ثلاث عناصر هي الفعل، والنتيجة وعلاقة السببية بينهما⁹.
- الركن المعنوي: يشترط توفر العلم والإرادة¹⁰، أي أن القصد الجنائي هو مقياس للعقوبة، لكن هو يتغير من نظام لآخر، فكلما كان النظام شديد كلما كان القصد الجنائي غير متطلب.

⁷ خلف بن سليمان بن صالح النمري، "الجرائم الاقتصادية وأثرها على التنمية في الاقتصاد الإسلامي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٩٩، ص ٢٢.

⁸ تتمثل في الخمر والمخدرات وجميع السموم الضارة.

⁹ نسرين عبد الحميد، "الجرائم الاقتصادية التقليدية والمستحدثة"، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٩، ص ٨١.

- الركن الشرعي: هو النص القانوني الذي يحدد الجريمة و يحدد لها عقوبة، فلا يوجد جريمة بدون قانون.

٢- تطور الجريمة الاقتصادية.

الجريمة الاقتصادية قديمة قدم التاريخ، برز أثرها في الدول القوية التي اعتنت بتطبيق القانون والحضارات التي اهتمت بإقامة العدل، وتجسد ذلك بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية. كالحضارة الفرعونية من خلال توزيع مياه النيل للسقي وعدم الغش في الأوزان¹¹. كما اهتم الرومان بتنظيم الاقتصاد، والمعاقبة على مخالفة هذا التنظيم¹²، بفضل نصوص قانونية تعلقت باستيراد وتجارة الحبوب. أيضا اعتبر قانون حمو رابي في العراق نظام شامل، لما سنه من إصلاحات داخلية للجهاز الإداري وهدفت إلى تحسين معيشة السكان ورفع المظالم والقضاء على الرشوة. وأكد جاء الإسلام لدعم الأخلاق الحسنة وتهذيب الفرد والمجتمع، فأمر ورغب باتباعها وأجزي عن ذلك بالجنة، ولمن خالف وتولى فله العقاب في الدنيا والآخرة.

العديد من القوانين صدرت بهذا الشأن، لكنها في الواقع لم تستهدف الجريمة الاقتصادية والقضاء عليها، إنما كانت عبارة عن عقوبات مالية لغرض تصحيح اختلالات هيكلية. على سبيل المثال نجد في فرنسا قانون صدر سنة ١٣١ في حكم (Philippe IV) بحظر تصدير الحبوب الغذائية لتحسين تموين باريس، ثم وضع قانون العقوبات الفرنسي سنة ١٨١ في المادة ٤١٣ وما بعدها على تجريم مخالفات اللوائح المتعلقة بالصناعة والتجارة والفنون وجميع الأعمال الضارة بالصناعة الفرنسية¹³.

وقد تميز القرن العشرون بتدخل واسع للدولة في الحياة الاقتصادية تبعه بالضرورة وضع نصوص جزئية لحماية التنظيمات الاقتصادية. وازداد حجم التدخل بصورة خاصة خلال الحربين العالميتين الأولى والثانية وفي الأزمة الاقتصادية سنة ١٩٢ فصدرت نصوص جزائية تجرم الأفعال المخلة بنظام التموين والتسعير وتجارة الحبوب الغذائية واستيرادها وتصديرها، وعمليات الإنتاج والتوزيع والاستثمار... وكان من نتيجة ذلك أن تبنت الدول الرأسمالية مبدأ حماية السياسة الاقتصادية بتنظيمات اقتصادية وتأييدها بعقوبات إدارية أو اقتصادية أو جزائية¹⁴.

في العصر الحديث، تطورت الجريمة الاقتصادية مع اختلاف الأنظمة الاقتصادية¹⁵ (اقتصاد مخطط، مفتوح، أو مختلط). حيث اعتمد الفكر الرأسمالي على حرية تداول عوامل الإنتاج (العمل ورأسمال) سعيا لتعظيم المنفعة (الربح)، وبتحقيق المنفعة الشخصية سوف ينتج عنها تحقيق المصالح الجماعية بطريقة غير مباشرة. إذن سيادة المنافسة الحرة وتدخل بسيط للدولة¹⁶ دعم فكرة الجريمة الاقتصادية، لأن دافع الربح هو المبرر. في حين، مهما طالت الحرية نطاق واسع، لا يمكن

¹⁰ صغير يوسف، "الجريمة المرتكبة عبر الأنترنت" مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تيزي وزو، ٢٠١٣، ص ٦٩

¹¹ روى القرآن الكريم قصص كثيرة عن الغش والسرقة منها قصة سيدنا يوسف وسورة المطففين

¹² عصام هلال عفيفي، "الاستشارات القانونية والمحاماة"

¹³ مثل إقضاء أسرار الصناعة في الخارج وتصدير بضائع ذات صنف رديء، وجميع أشكال التحالف الضارة بالصناعة والمضاربة على الأسعار والقيم.

¹⁴ <http://www.adelamer.com/vb/showthread.php?5900-%C7%E1%CC%D1%ED%E3%C9-%C7%E1%C7%DE%CA%D5%C7%CF%ED%C9>

¹⁵ أنور محمد صدقي المساعدة، "المسؤولية الجزائية عن الجرائم الاقتصادية"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧، عمان، ص ٧١.

¹⁶ المقولة الشهيرة لأدم سميث: "دعه يعمل دعه يمر"، وفيما يتعلق بالعلاقات التجارية والصناعية تبقى الدولة خارجا أي (To keep out the ring).

ان تجتاح سيادة الدولة والحدود السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية. بمعنى أن تحقيق الربح والمصلحة الخاصة لا يمكن أن يتعدى نطاق محدد ويتوسع على حساب الأمن السياسي، والاقتصادي والاجتماعي. وهكذا كل خروج عن هذه الحدود (الحدود الشرعية والقانونية) يعتبر جريمة. لكن في الواقع القوانين الصادرة في النظام اللبرالي والنيولبرالي هي قوانين¹⁷ تحمي النظام الاقتصادي من المشاكل الاقتصادية كالبطالة، التضخم والاحتكار، أي هي لمواجهة أزمات معينة عابرة عابرة ودورية (تتكرر من حين لآخر)، وليست قوانين خاصة بالجريمة الاقتصادية يراعى فيها الأثر الاقتصادي والاجتماعي، والتدهور المحقق والعبء الذي تتحمله الحكومات والخطر الذي يواجهه الفرد والمجتمع.

تحت غطاء العولمة وحرية التبادل، حميت الجريمة الاقتصادية، فتم تغطية المعاملات السيئة والمشبوهة بمعاملات حسنة، وعنها نشأت مناطق النعيم الجبائي.¹⁸ التي زادت أهميتها بفضل الجريمة الاقتصادية، أصبح عددها في ٢٠٠ أكثر من ٦٠ منطقة، تمثل ٢.١ من سكان العالم وتمسك^{٢٦} % من رأسمال العالم، وتمتلك^٣ % من أرباح الشركات المتعددة الجنسية الأمريكية¹⁹. رغم الخطر الواضح لهذه المناطق إلا أنها لم يكن ممكن استئصالها أو حتى التخفيف من وقعها ودعمها لاقتصاد الجريمة (Stiglitz, 2002).²⁰

مما يؤكد أن النظام النيولبرالي يدعم اقتصاد الجريمة، لإغناء جزء من العالم وحماية مصالحهم على حساب الباقي (الباقي يمثل الدول النامية).

وحسب منظمتي (Oxfam, ٢٠١) تزيد ثروة الأكثر غنى بوتيرة متصاعدة وتراكم متسارع مما يعمق الفجوة بين الأغنياء والفقراء. وتبين احصائيات (The Global Wealth Databook, 2013) أن نصف السكان الأكثر فقرا في العالم كانوا يملكون فقط 0,7 % من الثروة الصافية العالمية في ٢٠١، أي حوالي ١٧٠ مليار دولار. وما يدل على توسع التفاوت واللامساواة في السنوات الأخيرة، نجد أن نصف السكان الأكثر فقرا في العالم كانوا يملكون سنة ٢٠١ فقط ٢,٠ % من ثروة العالم، أي ٤٠ مليار دولار حسب (Crédit Suisse, ٢٠١).^{٢١} يبين الشكل التالي توزيع السكان الأكثر فقرا في العالم.²¹


¹⁷ قانون (Sherman, USA, 1890) القاضي بمنع خلق التكتلات الاقتصادية أو الاحتكار، وقانون (Clayton Act, USA, 1914) الذي جرمت فيه المنافسة غير الشرعية.

¹⁸ في ١٩٣٠ تم إخفاء أموال ضحايا النازيين بإيداعها في حسابات بنكية سويسرية، ثم لجأت إليها النخبة الفرنسية والشركات الأمر يكية تهربا من الضريبة، ففي الفترة ١٩٨٩-١٩٩٥ حوالي 1/3 منها لا تدفع الضرائب، بعد ذلك هي وسيلة لغسيل أموال المخدرات والكازينوهات والأسلحة

¹⁹ نسرين عبد الحميد، مرجع سابق، ص ٧

²⁰ Stiglitz, Joseph E. "Globalization and Its Discontents". New York: W.W. Norton, 2002.

²¹ Note méthodologique pour le rapport 2017 d'Oxfam « une économie au service des 99 % », Dossier technique d'Oxfam, Janvier 2017.



الشكل (١): التوزيع الإقليمي للنصف الأكثر فقرا من سكان العالم

المصدر: Dossier technique d'Oxfam, Janvier 2017

يبين الشكل (١) أن فقط ١% من نصف السكان الأكثر فقرا هم من أمريكا الشمالية، بينما ٧% يعيشون في دول منخفضة الدخل والأكثرها مديونية.

دائما حسب (Crédit Suisse، ٢٠١٦)، تظهر النتائج أن "عوامل الخطر" الأكثر ارتباطا بأفقر ٢% من السكان تتمثل في كونهم: شباب، وغير متزوجين وليس لهم مستوى دراسي، بينما العوامل الثانوية تتعلق ب: لديهم ثلاثة أطفال أو أكثر، لا يشتغلون (بطالة) أو معوقين.

كل هذا يمثل أرضية خصبة لتطور الجريمة الاقتصادية بشتى أنواعها كما يعكسها الشكل (٢) أدناه:



الشكل (٢): تصنيف الجرائم الاقتصادية على المستوى العالمي لسنة ٢٠١٤ و٢٠١٦

المصدر: Comment lutter contre le crime organisé international? Bilgesu Aydın

يوضح الشكل أن الأنواع التقليدية²² للجرائم الاقتصادية انخفضت بنسبة صغيرة (بمعدل متوسط من ٣ إلى ٥%) من سنة ٢٠١٤ إلى ٢٠١١، ما عدى الجرائم الالكترونية زاد بنسبة ٨%. مما يجعل معدل الجرائم الاقتصادية الاجمالي مرشح للزيادة، ليصل إلى معدل ١% مع سنة ٢٠٣٠.


رغم أنه أظهرت احصائيات (Global Economic Crime Survey, 2016) أن معدل الجرائم الاقتصادية انخفض من ٣٧% سنة ٢٠١٤ إلى ٣٦% سنة ٢٠١١ (تقريبا هو مستقر)، هذا لا يعني تحسن نتيجة القانون وردع المحتالين والمزورين، ربما يكون نتيجة تضيق الخناق وتسرب السيولة بسبب أزمة ٢٠٠٠ وتداعياتها. كما هو مبين في الأشكال أدناه.

الجدول (١): تطور معدل الجرائم الاقتصادية العالمي

السنوات	معدل الجرائم الاقتصادية (%)
٢٠٠٠	٤٣
٢٠٠٠	٣٧
٢٠٠٠	٤٥
٢٠٠٠	٤٣
٢٠٠٠	٣٠
٢٠١١	٣٤
٢٠١١	٣٧
٢٠١١	٣٦

ومن معطيات الجدول أعلاه وضعنا الشكل التالي:

كل الجرائم الاقتصادية غير الالكترونية من غش، تزوير، تهرب ضريبي، سرقة رؤوس الأموال، تبييض الأموال... الخ ٢٠٠٧ ٢٢




الشكل (٣): تطور معدل الجرائم الاقتصادية العالمي

المصدر: احصائيات Global Economic Crime Survey, 2016، ص ٦

يخفي ثبات هذا المعدل، التفاوت الكبير في توزيع الجرائم الاقتصادية على مستوى مختلف مناطق العالم، فسجل انخفاض في كل من أمريكا الشمالية، واللاتينية، وأوروبا الغربية، بينما سجل معدل الجرائم الاقتصادية ارتفاع محسوس في إفريقيا، والشرق الأوسط، وأوروبا الشرقية.

الجدول (٤): توزيع الجرائم الاقتصادية على المناطق الجغرافية في العالم

المناطق	معدل الجرائم الاقتصادية لسنة ٢٠١١ (%)	معدل الجرائم الاقتصادية لسنة ٢٠١٢ (%)
إفريقيا	٥٠	٥٧
أوروبا الشرقية	٣٥	٤٠
أمريكا الشمالية	٤١	٣٧
أوروبا الغربية	٣٩	٣٣
آسيا والمحيط الهادي	٣٢	٣٠
أمريكا اللاتينية	٣٥	٢٨
الشرق الأوسط	٢١	٢٥
العالم	٣٧	٣٦



الشكل (٤): توزيع الجرائم الاقتصادية على المناطق الجغرافية في العالم

المصدر: احصائيات Global Economic Crime Survey, 2016، ص ٦

كما أفاد نفس المصدر بأن الجرائم الاقتصادية الأساسية تتمثل في اختلاس الأصول بنسبة ٦٤% والجريمة الإلكترونية بنسبة ٣٢% والفساد بنسبة ٢%. وتمس بقوة الخدمات المالية، ثم القطاع العمومي، يليه قطاع توزيع سلع الاستهلاك، ثم قطاع المواصلات، إلى جانب قطاعات أخرى بنسب صغيرة.

ونصيب أهم الدول من الجريمة الاقتصادية لسنة ٢٠١٦، نعرضه في الجدول أدناه.

الجدول (٣): توزيع الجرائم الاقتصادية على أهم الدول في العالم

الدول	معدل الجرائم الاقتصادية لسنة ٢٠١٦ (%)
الولايات المتحدة الأمريكية	٣٨
المملكة المتحدة	٥٥
اسبانيا	٥٥
فرنسا	٦٨
روسيا	٤٨
استراليا	٥٢
جنوب افريقيا	٦٩

العالم	٣٦
--------	----

المصدر: احصائيات Global Economic Crime Survey, 2016، ص٧

يبين الجدول أنه حظيت كل من فرنسا وجنوب افريقيا بأعلى معدلات الجريمة الاقتصادية.

٢ - تطور الجريمة الإلكترونية، الأسباب والنتائج

الانسان اجتماعي بطبعه، فمهما تعقدت بيئته وحفت بالمخاوف والأخطار، يبقى مجبر على التعامل والتفاعل معها، ويسعى جاهدا لتحقيق السعادة وتقليل الضرر الناتج عن مختلف المتدخلين.

سلم الجميع بضرورة تكنولوجيا المعلومات واستخداماتها المكثفة، وتوقع المزيد من التطوير والدقة في المستقبل. حيث تشير الاحصائيات في ٢٠١٣ إلى ٧٧٣ مليار متعامل بالإنترنت (En ligne)، أي ٥٠% من السكان، أي بمعدل متزايد ب ٩% بالنسبة لسنة ٢٠١٣^{٢٣} وإلى أكثر من ١% في حدود ٢٠٢٠.

و ٧٩٢ مليار مسجل على شبكات التواصل الاجتماعي، أي ٣٧% من السكان. ويشمل هذا الاستعمال الكثيف كل مناطق العالم، لتتوزع كالتالي^{٢٤}:

جدول (٤): معدل انتشار الإنترنت في العالم (%)

المناطق	معدل انتشار الإنترنت في العالم (%)
افريقيا	٢٩
أمريكا الشمالية	88
أوروبا الغربية	٨٤
آسيا الجنوبية	٣٣

المصدر: <http://www.blogdumoderateur.com/chiffres-internet>

يقابل هذه الأرقام الدالة على التقدم التقني العالمي وانتشاره، ما يخيف من تضاعف وتسارع للجريمة الإلكترونية على نطاق عالمي واسع شاملا لكل فئات المجتمع خاصة النساء والأطفال. وتشير الاحصائيات إلى وقوع نحو ٥٠ مليون بالغ ضحية التهديدات الإلكترونية، أي ما يعادل مليون ضحية يوميا.

وتؤكد بعض التقارير الى وجود ١ ضحية في الثانية، وأن كلفة الجرائم الإلكترونية قد تجاوزت قيمة السوق السوداء للكوكايين والهيروين، والتي تبلغ ٢٨ مليار دولار، وأن ثلثي البالغين حول العالم أي ٦٩% كانوا ضحايا للجرائم الإلكترونية^{٢٥}.

^{٢٣} Rapport annual KPCB (Kleiner Perkins Caufield and Byers)

^{٢٤} <http://www.blogdumoderateur.com/chiffres-internet>

كما أشارت دراسة أعدتها (CSIS & McAfee, 2014)²⁶ أن المؤسسات الأمريكية هي الأكثر تضرراً من الجرائم الاقتصادية.

١٢- تعريف الجريمة الإلكترونية وأسبابها:

تعد جرائم الكمبيوتر والانترنت، أو ما يسمى Cyber Crimes، ظواهر إجرامية تفرغ أجراس الخطر لتنبه مجتمعنا عن حجم المخاطر والخسائر التي يمكن أن تنجم عنها، خاصة أنها جرائم ذكية تنشأ وتحدث في بيئة إلكترونية أو بمعنى أدق رقمية، يقترفها أشخاص مرتفعي الذكاء ويمتلكون أدوات المعرفة التقنية، مما يسبب خسائر للمجتمع ككل على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية. إذا كانت مجتمعاتنا العربية لم تتأثر بشكل كبير من مثل هذه الظواهر الإجرامية، إلا أن هناك دولا عربية كثيرة أضحت مهتمة بتلك الظواهر، ومفهومها القانوني، وسمات المجرم المعلوماتي²⁷. أما الجريمة فهي السلوكيات والأفعال الخارجة على القانون والجرائم الإلكترونية هي المخالفات التي ترتكب ضد الأفراد أو المجموعات من الأفراد بدافع الجريمة ويقصد إيذاء سمعة الضحية أو أذى مادي أو عقلي للضحية مباشر أو غير مباشر باستخدام شبكات الاتصالات مثل الإنترنت²⁸. ويعرفها جون فورستر "كل فعل إجرامي يستخدم الكمبيوتر في ارتكابه كأداة رئيسية ويعرفها مكتب تقييم التقنية بالولايات المتحدة الأمريكية أنها "الجريمة التي تلعب فيها البيانات الكمبيوترية والبرامج المعلوماتية دورا رئيسيا.

- أسبابها:

تختلف أسباب الجريمة الإلكترونية حسب نوعها ونوع المستهدف ونوع الجاني ومستوى تنفيذه (الفرد، المجتمع، العالم). فجرائم الشباب والهواة والصغار تختلف عن أسباب جرائم المحترفين، وتختلف وفق هدفها سرقة أو معلومات أو تجارة بالمعلومات أو شخصية الخ.

قد يكون التهميش والاقصاء الاجتماعي والفقر أسباب رئيسية للجريمة الإلكترونية، لذا يجب أن يحتضن المجتمع الجميع ويشجع ويفعل مشاركتهم²⁹.

٢٢- نتائج الجريمة الإلكترونية:

- على المستوى الدولي.

تكلف الجرائم الإلكترونية الاقتصاد العالمي ٤٤ مليار دولار سنويا، وتتراوح بين ٣٧ مليار دولار كحد أدنى و٥٧ مليار دولار كحد أعلى³⁰. حتى الحد الأدنى يفوق بكثير الدخل القومي لمعظم بلدان وحكومات العالم. حيث يمثل الشكل أدناه ما تفقده

²⁵ See more at : <http://www.elkhabar.com/press/article/14109/#sthash.ATsHIKLL.dpuf>

²⁶ le Center for Strategic and International Studies

²⁷ اسراء جبريل رشاد مرعي، المركز الديمقراطي العربي، ٢٠١٦

²⁸ اسراء جبريل رشاد مرعي، مرجع سابق.


²⁹ This entry was posted in Secretary General, United Nations on October 17, 2016 by Nagat Amin

³⁰ Véronique Arène avec IDG NS, publié le 10 Juin 2014


الدول من الناتج المحلي الإجمالي الناجم عن الجريمة الإلكترونية. كما تتوقع الدراسة خسارة ٢٠٠٠ منصب عمل في USA وحوالي ١٥٠٠ في أوروبا.



CYBERCRIME LOSS AS A PERCENT OF GDP (GROSS DOMESTIC PRODUCT)



Confidence Ranking: Countries Current Tracking of Cybercrime within Their Borders.



\$445 BILLION
The annual estimated cost to the global economy from cyber crime


200,000+ Jobs lost in the U.S
150,000+ Estimated in Europe

McAfee and the McAfee logo are registered trademarks or trademarks of McAfee, Inc. or its subsidiaries in the United States and other countries. Other marks and brands may be claimed as the property of others. The product names, specifications and descriptions herein are provided for information only and subject to change without notice, and are provided without warranty of any kind, express or implied. Copyright © 2014 McAfee, Inc. 61100616_010-0100-cybercrime_0514_int_ETM_C

الشكل (٩): نسب ما تفقده دول العالم من الناتج المحلي الإجمالي نتيجة الجريمة الإلكترونية

المصدر: McAfee, 2014


كما بينت دراسة مقارنة أخرى لـ ٢٥ شركة في ٧ دول، تطور تكلفة الجريمة الإلكترونية كما يظهره الشكل التالي:



الشكل (٦): تطور تكلفة الجريمة الإلكترونية لـ ٢٥ شركة في ٧ دول

المصدر: 2015 Cost of Cyber Crime Study: Global Benchmark Study of Global Companies

يمثل الشكل متوسط التكلفة التقديرية لجرائم الإنترنت في ٧ دول لـ ٢٥٢ شركة منفصلة، مع مقارنة لثلاث سنوات، وهي واضحة بشكل كبير في الولايات المتحدة الأمريكية. يتم تحويل أرقام التكاليف إلى دولار أمريكي لأغراض المقارنة³¹. والشكل (٧) أدناه يلخص صافي التغير في تكاليف جرائم الإنترنت بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٥. تم قياسها بالعملة المحلية. ويوضح الشكل أكبر زيادة في التكلفة الإجمالية للجريمة الإلكترونية في روسيا والولايات المتحدة بـ ٢٩% و ١٩%، على الترتيب. و ٨% في ألمانيا، إذ تسجل أقل زيادة في إجمالي التكلفة السنوية.



الشكل (٨): تغير تكلفة الجريمة الإلكترونية بين (٢٠١٥-٢٠١٤)

المصدر: Cost of Cyber Crime Study: Global Benchmark Study of Global Companies, 2015

لم تترك الجريمة الإلكترونية دون مراقبة، بل وجدت العديد من الأجهزة الدولية لمكافحة الاجرام الإلكتروني أهمها نجد: هيئة الأمم المتحدة، منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، مجموعة العمل المالي (GAFI)، الديوان المركزي لقمع الاجرام الاقتصادي والمالي المنظم (بفرنسا وبلجيكا) ...

بالإضافة إلى الاستثمار المحقق في قطاع الأمن الإلكتروني العالمي (cyberassurance) الذي يتوقع أن يصل إلى ١٥٥ مليار دولار في سنة ٢٠١١. مع العلم أنه يتركز ٩٠% من سوق التأمين ضد مخاطر تكنولوجيا المعلومات في الولايات المتحدة، وستوجد تشريعات مشابهة في أماكن أخرى، مما سيؤدي إلى نمو سوق التأمين من مخاطر تكنولوجيا المعلومات، والذي قد يتحقق بتعزيز الوعي لدى القادة ومنتخذي القرار³².

³¹ Cost of Cyber Crime Study: Global Benchmark Study of Global Companies, 2015

³² Avec Bill Goodwin de ComputerWeekly (groupe TechTarget).

ومع ذلك من الصعب تقدير الأضرار الناجمة عن الهجمات الخبيثة والقرصنة على شبكة الإنترنت بدقة، لأن معظمها لا يتم التبليغ عنها.

إذن أصبحت تمثل عبء واضح، يجب الاستثمار من أجله بقوة وسرعة لتخفيف الضرر القائم والحد من خطر آخر مستقبلي أكبر وأعظم على جميع الأصعدة، يهدد أمن الجميع وسلامتهم.

- في الجزائر.

رغم حجم التعامل الإلكتروني البسيط في الجزائر، إلا أنها لم تسلم من تهديدات الجريمة الإلكترونية. حيث تحتل هذه الأخيرة مراتب أولى إفريقيا وعربيا من حيث الجريمة الإلكترونية، بنسبة ٨٥ %، ولم تستثن حسابات المسؤولين منها، ما جعلها من بين أبرز عينات واهتمامات تقارير المنظمات والهيئات الدولية المختصة³³.

حيث سجل سنة ٢٠١٥ ١٠٥٥٢ جريمة إلكترونية، تورط فيها أكثر من ٩٤٦ شخص، أي بمعدل جريمة إلكترونية كل ثماني ساعات، وثلاث جرائم كل ٢٤ ساعة. وهو رقم يرى البعض أنه قد يكون بعيدا عن الواقع بالنظر إلى أن عددا غير قليل من ضحايا الإجرام الإلكتروني لا يقومون بالتبليغ لأسباب مختلفة يتقدمها الخوف من الفضيحة ونقص ثقافة التبليغ³⁴.

نعرض في الجدول التالي تطور الجريمة الإلكترونية في الجزائر من سنة ٢٠١١ إلى ٢٠١٦³⁵.

جدول (٩): تطور الجريمة الإلكترونية في الجزائر من سنة ٢٠١١ إلى ٢٠١٦.

السنوات	عدد الجرائم الإلكترونية في الجزائر (٢٠١٦-٢٠١١)
٢٠١٣	٩١
٢٠١٤	٢٤٦
٢٠١٥	٥٦٧
٢٠١٦	١٠٥٥


المصدر: احصائيات من الرابط: <http://www.echoroukonline.com/ara/articles/513381.html>

نعكس الأرقام على مخطط حتى تتوضح لنا وتيرة التزايد المتسارعة والمتنامية.

³³ <http://www.elkhabar.com/press/article/14109/>

³⁴ <http://www.akhbarelyoum.dz/ar/200235/205130>, Février, 2017

³⁵ <http://www.echoroukonline.com/ara/articles/513381.html>



الشكل (١): عدد الجرائم الإلكترونية في الجزائر (٢٠١٣-٢٠١٦)

يبين الشكل أن عدد الجرائم الإلكترونية تضاعف من ٢٠١ إلى ٢٠١٦، مما يستدعي الاستعجال بوضع خطة محكمة لمواجهة سيل الجرائم الإلكترونية العارم، الذي غيب العقول، والدين، والأخلاق، والإنسانية ككل، تحت راية التفتح والتكنولوجيا!!!!


٣ - التكلفة الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر لوسائل الدفع الإلكترونية.

١٣ التكلفة الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر للجريمة الإلكترونية

لعل المحرك الأساسي الذي يدفع الانسان للخطأ وارتكاب الجريمة الإلكترونية هو تعظيم الثروة، لكن قد تقيده الأخلاق الحسنة التي نشأ عليها، وما حثت عليه الشرائع السماوية من تحفيز للخير والوعيد بالعقاب لمن يخالفها، ووجود القوانين والدساتير لتقويم سلوك الأفراد. إذن الفرد المدرك لمصلحته الشخصية يجب أن يقيس ما يحقق من نتائج عند سعيه للمال ويقارنه مع التكلفة المحتملة الناتجة عن التمادي في تحقيق الكسب دون مراعاة ما يتناقض مع الشرع والقانون. وبهذه الطريقة الحسابية يقدر التكلفة المادية الملموسة والمباشرة المتوقعة عند الاخلال بالقوانين (دينية ودينية) وكذلك التكلفة الاجتماعية التي يتحملها المجتمع من آفات واللامساواة، فتجعله سببا في خسارة أكبر.

إذن الكل يتأثر بالجريمة الإلكترونية ومنطقيا يتحمل تكلفتها بشكل مباشر أو غير مباشر. حسب (G.BECKER, 1976) تتضمن مكافحة الجريمة الاقتصادية ثلاث أنواع من التكاليف هي: تكلفة التصدي للجريمة والتكلفة التي يتحملها المتضررون منها بالإضافة إلى تكلفة يدفعها أفراد المجتمع، نتيجة تفشي الآفات والأخلاق السيئة والإخلال بالأمن والاستقرار. بغض النظر عن التكلفة الاجتماعية، تشمل التكلفة الاقتصادية، التكلفة المالية المدفوعة لمواجهة الجريمة من تحقيقات، مخبرات، والجهاز الأمني...ومقابل هذه التكلفة تتحقق منفعة مالية مباشرة تنتج عن الرقابة والحماية من الجريمة. ومنه تتقاطع التكلفة المكافحة مع المنفعة الناتجة من المكافحة لتعطي القيم المثلى للتكلفة والمنفعة أي إحداث التوازن، وبالتالي قبول مستوى أدنى من الجريمة (الحجم الأمثل) لا يمكن التخلص منه، لأن ذلك قد يكلف المجتمع أكثر ما يوفره.

$$MR = MC$$



الشكل (٩): حجم الجريمة الالكترونية الأمتل في المجتمع

المصدر: عبد الرزاق بن هاني، "مبادئ الاقتصاد الجزئي"، وائل، الأردن، ٢٠١٣، ص ٣٥

يمكن توضيح التكلفة الإجمالية الناجمة عن الجريمة الالكترونية في الجدول التالي:

جدول (٦): ملخص للتكلفة الإجمالية الناجمة عن الجريمة الالكترونية

ما هي؟	من يتحملها؟	كيف يتم تدنيها؟
التكلفة الاقتصادية	- الفرد العادي: جزء يقتطع من الثروة والانفاق الحكومي - الفرد المتورط (الضحية) خسارة قد تؤدي إلى الإفلاس - المجتمع: تحويل الثروة، لينجم عنه: اللامساواة، البطالة والهجرة - الاقتصاد: خسارة كل استثمار موجه للتنمية البشرية.	- دعم الأمن الالكتروني بترشيد الانفاق في ه - تكوين أفراد الجهاز الأمني - تسهيل طرق الإبلاغ - تشديد القانون بالتطبيق الفعلي، وتجديده - بصفة دورية ليتماشى مع الجرائم المستحدثة.
التكلفة الاجتماعية	- الفرد بتلاشي الأخلاق والثقة - المجتمع يهدم القيم الانسانية - الاقتصاد: خلق مشاكل اجتماعية تعرقل وتلغي النمو الاقتصادي المحقق	- التوعية - الرقابة - التقدير الحقيقي للخطر، قياسه و العمل الجاد على مكافحته على جميع المهويات
التكلفة الإجمالية	الفرد والمجتمع والاقتصاد	- تنمية الوازع الديني والاخلاقي - الاستثمار أكثر في التربية والتعليم والتكوين. فتح الفرص وعدم تضيق الخناق على

الشباب -العقاب الفعلي للحد من الانتشار - تحديث القوانين. احتضان المجتمع للكل، لأن الاقصاء فرصة محفزة للجريمة.			
---	--	--	--

المصدر: من إعداد الباحثان

أمام الخطر الكبير، هدف الجميع تدنية التكاليف الاقتصادية والاجتماعية للجريمة الالكترونية.

يمكننا تمثيلها بالنموذج الخطي كالتالي:

$$\text{Min CT} = f(C \text{ posT} + C \text{ perT} + C \text{ crim} + C \text{ security num} + C \text{ society})$$

$$S/C : C \text{ posT} \leq \text{Rentabilité LT}$$

$$C \text{ crim} \leq C \text{ formt}$$

$$C \text{ crim} + C \text{ security num} \leq \text{Rentabilité Marginale}$$

$$C \text{ posT}, C \text{ perT}, C \text{ crim}, C \text{ security num}, C \text{ society} \geq 0$$

C posT : تكلفة اقتناء التكنولوجيا

C perT : تكلفة خسارة التكنولوجيا³⁶

C crim : تكلفة مكافحة الجريمة

C security num : تكلفة الاستثمار في الأمن الرقمي³⁷

C society : التكلفة الاجتماعية

Rentabilité LT : المردودية المحققة من اقتناء التكنولوجيا على المدى البعيد

C formt : تكلفة التكوين

Rentabilité Marginale : المردودية الحدية لمكافحة الجريمة

٢٣- التكلفة الاقتصادية والاجتماعية لوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر.

تطور وسائل الدفع الالكترونية.

تحقيق النمو الشامل، يستدعي إحداث تغيير عميق وإصلاحات فعالة على جميع الأصعدة. و رقمنة الاقتصاد وسيلة تدعم هذا التغيير من خلال تحديث وسائل الدفع. لكن في الواقع حجم المعاملات التجارية الالكترونية تمثل فقط ١% من حجم المعاملات التجارية، والتي تقتصر على السحب من الموزعات الالكترونية (من البنوك ومكاتب البريد).

قد يرجع عزوف الجزائريين عن استعمال وسائل الدفع الالكترونية إلى تأخر المشرع الجزائري في تنظيم وسائل الدفع الحديثة بموجب قانون ٢٠٠٠، بالإضافة إلى غياب النصوص القانونية المنظمة لها. إلى جانب عدم كفاية نصوص قانون العقوبات الجزائري³⁹ على توفير حماية جزائية لوسائل الدفع والمتعاملين بها⁴⁰ من جهة، ومن جهة أخرى قصور دور

³⁶ تدمير التكنولوجيا عند السرقة، قرصنة البرامج، أي استثمار بدون مردودية.

³⁷ دعم الأمن الرقمي على المستوى الوطني والدولي.

³⁸ <http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=316532>

³⁹ قانون العقوبات ١٥-٠٤ المؤرخ في ١٠ نوفمبر ٢٠٠٤ و 09-04 المؤرخ في ٥ أوت ٢٠٠٩.

⁴⁰ خشة حسبيبة، "وسائل الدفع الحديثة في القانون الجزائري"، ماجستير، جامعة المسيلة، ٢٠١٦، ص ٢٢٢.

المؤسسات البنكية والمالية في إحداث تغيير في سلوك المتعاملين وكسب ثقتهم تجاه وسائل الدفع الإلكترونية، يرجع إلى غياب الاتصال والتوعية.

لكن مع ذلك حرصت الجزائر على توسيع نظام الدفع الإلكتروني ليشمل عدد كبير من القطاعات التجارية والخدماتية في مرحلة أولى بتعميم الموزعات الإلكترونية والسحب بواسطة البطاقات الإلكترونية (بطاقات الائتمان)، وفي مرحلة ثانية تمثلت في الدفع عن طريق الأنترنت، وهو لصالح مؤسسة توزيع المياه، شركة توزيع الكهرباء والغاز، بالإضافة إلى مؤسسات النقل والحجز⁴¹.

- التكلفة الاقتصادية والاجتماعية المتوقعة لوسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر.

حتى وإن كانت تجربة الجزائر بسيطة في مجال الدفع الإلكتروني، فهي محفوفة بالمخاطر. وكل من نجاحها وتوسعها يتطلب دعم ثقة المتعاملين، والذي يتحقق بدوره بوسط مضمون بشبكة الأنترنت وبتفادي كل الانقطاعات المعيقة، وأيضاً تأمين قانوني محكم يستبعد الهجمات الإلكترونية وعمليات القرصنة والسرقة والاختلاس⁴².

إذن الأمن الإلكتروني عبء ضروري ومستعجل رغم تكاليفه وقبوه. الكل المضطر لتحمل عبء الأمن الإلكتروني بسبب ردهاين أساسيين هما: مسؤولية حماية الحريات الفردية (الحياة الخاصة)، وحماية ثروة المجتمع (أي الإرث). وبالتالي المسؤولية تجعلنا في إطار تسيير المخاطر، إما⁴³:

- من خلال التحكم في النقائص، وتبني أسلوب الجودة،

- أو التركيز أكثر على التهديدات والتعرف على واقع وإمكانيات الهجمات والجرائم.

الأمن الإلكتروني (Cyber sécurité)⁴⁴ هو أيضاً نطاق واسع، غير ناضج، ومعقد، انطلق بحماية الإعلام الآلي (١٩٨)، ثم حماية المعلومة (٢٠٠٩) إلى أن وصل إلى الأمن الرقمي (٢٠٠٩)، وخلص إلى الأمن الشامل (٢٠٠٩)⁴⁵.

لتقدير التكلفة المتوقعة لوسائل الدفع الإلكترونية يجب مقارنة مجموع تكاليف الاقتناء والتسيير والتكاليف اللازمة لتوفير الأمن الإلكتروني مع المنفعة المحققة (الحماية والسلامة). أكيد أن توفير الأمن يرتبط بالضرورة بشيء ذو قيمة مميزة لا يمكن التخلي عنه، قد يكون في المؤسسة العلامة التجارية، أو سعر في البورصة، كما يمكن أن يتمثل في وظائف (مناصب عمل)، أو الأطفال (المستقبل)، أو حياة (الصحة). وبالنسبة للخطر قد يكون من قبل المنافسين، أو محتالين، أو مافيا، أو جريمة منظمة، أو حتى دول وحكومات. ولمنع الخطر أو تدنيته، أي الإحساس فعلاً بالأمان، أكيد سندفع (بشكل فردي أو جماعي) القليل من الحرية، أيضاً الوقت ضروري، وبدون شك الكثير من المال.

⁴¹ <http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=316532>

⁴² أشار الخبير الاقتصادي يونس قرار إلى ضرورة تفعيل ما يسمى بالأمن المعلوماتي عند إجراء الدفع الإلكتروني، والذي يتم على ٣ مستويات، أولاً التأكد من تأمين الجهاز من التجسس الذي تتم من خلاله عملية الشراء أو الدفع الإلكتروني، ثانياً لا بد من تأمين مواقع الأنترنت التي يتم من خلالها تسويق المنتجات والخدمات مع تجنب القيام بمعاملات الشراء عبر المواقع غير المعروفة والمشبوهة، ثالثاً الاستعانة بالبرمجيات وأجهزة تأمين الشبكات التي رغم عدم ضمانها بنسبة ١٠٠ بالمائة إلا أنها تقلل حدة عمليات القرصنة والتجسس.

⁴³ Réfalo.Pierre-Luc, « La sécurité numérique de l'entreprise », Eyrolles, Paris 2013, p 16.

⁴⁴ L'union internationale des télécommunications a proposé en 2010 la définition suivante : l'ensemble des politiques, outils, concept de sécurité, méthodes de gestion des risques, formations... voir Réfalo.P-L, op.cit. p26

⁴⁵ Réfalo.P-L, op.cit. p26

يمثل الأمن الإلكتروني مجال واسع للتحقيق والاستقصاء، يشرك كل الفاعلين في السوق (العرض-الطلب)، والمؤسسات العمومية، والجمعيات المهنية، والباحثين.

بالنسبة لتكلفة الاجمالية الخاصة بوسائل الدفع الالكترونية، تضم التكلفة الاقتصادية والتكلفة الاجتماعية:

✓ التكلفة الاقتصادية تنقسم إلى:

١- التكاليف الثابتة وتشمل:

- اقتناء الموزعات الالكترونية، مثلا في بنك (Société Générale) بنك فرنسي يعمل حسب القانون الجزائري كلفت

حوالي ١ مليون دج للموزع الواحد ويتوزع على التراب الوطني ٨٧ وكالة، ترجع تكلفة الاقتناء إلى ١٥٦ مليون دج.

- تكاليف خدمة الأنترنت وتكاليف التسيير، تتناسب مع عدد الزبائن ومردودية البنك.

٢- التكاليف المتغيرة وتشمل:

- تكاليف الصيانة، الضياع، التخريب، السرقة

تكلفة الأمن الإلكتروني، عموما تكون متزايدة ومستمرة. نظرا لأهمية الأمر الذي يتطلب الأمن والحماية، والمسؤولية

المفروضة لحمايته. والتفكير في تدنيها، قد يخلق خطر أكبر، خير دليل على هذا مقولة (Abraham Lincoln)

⁴⁶. «Si vous pensez que l'éducation coute cher, essayez l'ignorance ! »


✓ التكلفة الاجتماعية، تتجسد في ضياع القيم، الغاء التنمية، فجوة اللامساواة تتسع، عدد الفقراء والمحتاجين

يزيد، مما يتطلب إنفاق أكبر وتكاليف جديدة.

وكان من المفروض والمتوقع أن تكون الإدارة الالكترونية ومنها الحكومة الالكترونية وسيلة لبناء اقتصاد قوي تساهم في حل

مشكلات اقتصادية، و وسيلة خدمة اجتماعية تساهم في بناء مجتمع قوي، ووسيلة تفاعل بأداء اعلى وتكاليف اقل وهي

ايضا وسيلة اداء باجتياز كل مظاهر التأخير والبطء والترهل في الجهاز الحكومي. كما يوضح الشكل التالي:



الاقتصادي

الشكل (١): الدور

⁴⁶ Réfalo.P-L, op.cit. p ٢٢٥

والاجتماعي للحكومة الالكترونية

المصدر: http://www.arablaw.org/Download/E-government_General.doc

ظهرت جليا بؤادر نجاح وتفوق الحكومة الالكترونية والرقمنة، لكن مع ذلك تبقى مهددة بالجريمة الالكترونية أي دفع تكلفة اقتصادية واجتماعية متوقعة متنامية. يعمل على تدنيها الاستثمار في الأمن الالكتروني، والذي يتطلب بدوره عاملين أساسيين هما الحوكمة والتكوين.

خاتمة.

غزت الجريمة الاقتصادية كل المجتمعات، المتقدمة منها والنامية، وتغلغت فيها لتمس كل الطبقات. فانخرطت المهويات الإدارية العليا والدنيا معا في الفساد والمعاملات غير المشروعة، مما أعاق عملية التنمية وأفقدتها الفعالية، بالإضافة إلى سيادة عدم الاحترام واللامبالاة، للقانون والحكومة والدولة ككل.⁴⁷

الانتشار الواسع للجريمة هو أيضا نقطة انعطاف للتحويلات الاجتماعية ونتيجة للتحوّل والانتقال من تنظيم إلى آخر (مثل الدول النامية التي كانت مستعمرات لسنوات قريبة)، كأن الانحراف الاقتصادي (الجرم) نتيجة طبيعية للانتقال من مرحلة لأخرى أو من نظام لآخر.

والتكلفة الاقتصادية والاجتماعية المتوقعة لوسائل الدفع الالكترونية، تبقى لحد ما استثمار مريح (طالما لم تتجاوز التكلفة المدفوعة لمواجهة الجريمة أو لتوفير الأمن، المنفعة الناجمة عنها، أي حالة التوازن)⁴⁸، محوره الرئيسي تكوين وتدريب العنصر البشري. وضمان التزام هذا الأخير ووفائه. وكسب ثقته يدفع بالجريمة الالكترونية بعيدا لا شك (الخطر=). وبذلك تثن الجهود المبذولة وتنعدم التكاليف. مما يسمح بجني ثمار التكنولوجيا والرقمنة، وتحقيق النمو الشامل.

المراجع.

1. Daniel E. Fleming (2012). Democracy's Ancient Ancestors: Mari and Early Collective Governance. Cambridge University Press (July 19, 2012), ISBN: 1107404932
2. Kousoules.G, « Key to economic progress », Ballantine books, New York, 1958
3. Comment lutter contre le crime organisé international ? Bilgesu Aydın
4. Réfalo.Pierre-Luc, « La sécurité numérique de l'entreprise », Eyrolles, Paris 2013
5. Rapport du Groupe de réflexion sur le retard pris dans la réalisation des objectifs du Millénaire pour le développement, Nations Unies New York, 2015
6. Stiglitz, Joseph E. "Globalization and Its Discontents". New York: W.W. Norton, 2002.

⁴⁷ نسرين عبد الحميد، "الجرائم الاقتصادية التقليدية – المستحدثة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص ٢١٤
⁴⁸ G.BECKER, op.cit.

8. Note méthodologique pour le rapport 2017 d'Oxfam « une économie au service des 99 % », Dossier technique d'Oxfam, Janvier 2017.
9. Sondage Global Economic Crime Survey, 2016, publié par PwC
10. Gary Becker, The Economic Approach to Human Behavior, Univ of Chicago Press, 1976.
11. <http://www.adelamer.com/vb/showthread.php?5900-%C7%E1%CC%D1%ED%E3%C9-%C7%E1%C7%DE%CA%D5%C7%CF%ED%C9>
12. www.mfinue.com/s/CS-crime.pdf
13. <http://www.elkhabar.com/press/article/14109/>
14. Global Economic Crime Survey, 2016
15. Rapport annual KPCB (Kleiner Perkins Caufield and Byers)
16. <http://www.blogdumoderateur.com/chiffres-internet>
17. <http://www.elkhabar.com/press/article/14109/#sthash.ATsHlKLL.dpuf>
18. Le Center for Strategic and International Studies
19. This entry was posted in Secretary General, United Nations on October 17, 2016 by Nagat Amin
20. Véronique Arène avec IDG NS, publié le 10 Juin 2014
21. Cost of Cyber Crime Study: Global Benchmark Study of Global Companies, 2015
22. Avec Bill Goodwin de ComputerWeekly (groupe TechTarget).
23. <http://www.echoroukonline.com/ara/articles/513381.html>
24. <http://www.mfw4a.org/fr/infrastructure-financiere/systemes-de-paiement.html>
25. <http://www.startimes.com/?t=22318457>
26. <http://www.elkhabar.com/press/article/14109/>
27. <http://www.akhbarelyoum.dz/ar/200235/205130>, Février, 2017
28. <http://www.echoroukonline.com/ara/articles/513381.html>
29. <http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=316532>
30. <http://www.al-fadjr.com/ar/index.php?news=316532>
31. http://www.arablaw.org/Download/E-government_General.doc

٣٢. مختار شبيلي، "الاجرام الاقتصادية والمالي الدولي وسبل مكافحته"، دار هومه، الطبعة الثانية، الجزائر، ٢٠١١.
٣٣. هيثم حمود الشبلي، "إدارة مخاطر الاحتيال في قطاع الاتصالات"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩.
٣٤. خلف بن سليمان بن صالح النمري، "الجرائم الاقتصادية وأثرها على التنمية في الاقتصاد الإسلامي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٩٩.
٣٥. نسرين عبد الحميد، "الجرائم الاقتصادية التقليدية والمستحدثة"، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٩.
٣٦. صغير يوسف، "الجريمة المرتكبة عبر الأنترنت" مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تيزي وزو، ٢٠١٣.
٣٧. عصام هلال عفيفي، "الاستشارات القانونية والمحاماة".
٣٨. أنور محمد صدقي المساعدة، "المسؤولية الجزائية عن الجرائم الاقتصادية"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧، عمان.
٣٩. اسراء جبريل رشاد مرعي، المركز الديمقراطي العربي، ٢٠١٦.
٤٠. قانون العقوبات ١٥-٠٤ المؤرخ في ١٠ نوفمبر ٢٠٠٤ و 09-04 المؤرخ في ٥ أوت ٢٠٠٩.
٤١. خشة حسيبة، "وسائل الدفع الحديثة في القانون الجزائري"، ماجستير، جامعة المسيلة، ٢٠١٦.
٤٢. محمد حامد عبد الله، "أنواع الجرائم الاقتصادية في النظام الرأسمالي والاشتراكي"، بحث مقدم للندوة العلمية الحادية والأربعون - المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض في ٢٩-٠٩-١٩٩٦.
٤٣. صور الجرائم الاقتصادية وأثرها على الاقتصاد العالمي والعربي عمرو، في: 08-12/07/2011.
٤٤. أحمد عبيد الكبيسي، "دور الشريعة الإسلامية في الوقاية من الجرائم الاقتصادية"، مجلة القانون المقارن، العدد ١٨، ١٩٨٦.
٤٥. أمير فرج يوسف-الجرائم المعلوماتية على شبكة الإنترنت دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية ٢٠٠٨.
٤٦. اسراء جبريل رشاد مرعي، المركز الديمقراطي العربي، ٢٠١٦.
٤٧. قانون العقوبات الجزائري، الأمانة العامة للحكومة، ٢٠١٥ الأمر رقم ٦٦-١٥٦ المؤرخ في ٨ يونيو ١٩٦٦، المعدل والمتمم بالقانون رقم ٨٢-٠٤ المؤرخ في ١٣ فبراير ١٩٨٢، والمعدل والمتمم بالقانون رقم ٠٦-٢٣ المؤرخ في ٢٠ ديسمبر ٢٠٠٦ (<http://www.joradp.dz/trv/apenal.pdf>)